

تحصين الفرد المسلم من موجات التطرف
الفكري في ضوء السنة النبوية
- ترويع المسلم انمودجا-

**Safeguarding the Muslim Individual Against Ideological
Extremism in Light of the Prophetic Tradition**

إعداد

الباحث الأول:
الاستاذ الدكتور محمد جاسم عبد العيساوي
جامعة الفلوجة / كلية العلوم الاسلامية
Prof. Dr. Mohammed Jasim Abed Al-Isawi
University of fallujah
Muhamad.abd1971@gmail.com
(07821307507)

الباحث الثاني:
الاستاذ الدكتور سرمد فؤاد شفيق العبيدي
جامعة الفلوجة / كلية العلوم الاسلامية
Prof. Dr. Sarmad Fouad Shafiq Al-Obaidi
University of fallujah /
(07806006970)

الملخص

يهدف هذا البحث إلى بيان الأحاديث النبوية الشريفة التي بينت حرمة ترويع الأنسان المسلم بل وعظام مسبياتها وما يؤدي إليها كالترويع والاشارة بالحديدة جاداً أو مازحاً واللعن والضر والمكر بالغير وغيرها من المسبيات الداعية إلى هذا الفعل الشنيع وهذه الأعمال تؤدي إلى غضب الله سبحانه وتعالى وعقابه لمن يقوم به أفراداً أو جماعات وهذه العقوبة إما تكون في الدنيا من خلال الفيضانات أو القحط أو الرياح أو الزلازل التي تؤدي إلى الدمار والخراب للبلاد وإما بالعقوبة في يوم القيمة بالعذاب والخسران وقد جاءت الأحاديث النبوية في التحذير والوعيد لمن يفعل هذه الكبيرة فترويع المسلم ظلم و تعد ظاهرة وهو حرام بكل الاحوال بل ان حرمتة شديدة لأن المسلم اخو المسلم وله من الحقوق ما يجعل اخوة الدين اشد من اخوة النسب ومن حقوق الاخوة الا يصيب المسلم اخاه بالحزن والجزع والخوف والذعر باي شكل من الاشكال . وقد جاء بحثنا للمساهمة في أحد محاور مؤتمركم العلمي الدولي الذي تقيمه كلية العلوم الإسلامية في الجامعة العراقية ومدرسة الحديث العراقية بالاشتراك مع كلية العلوم الإسلامية في جامعتي ديالى والفلوجة تحت شعار(السنة النبوية مفتاح الأمن الاجتماعي وال النفسي في ظل التحديات المعاصرة) وبعنوان (دور السنة النبوية في تعزيز الأمن الاجتماعي وال النفسي مقاربات عصرية) وبالتعاون مع مركز نون للبحوث والدراسات المتخصصة في محافظة دهوك للفترة من (٢٠٢٥ / ٧ / ١٠-٩) في المحور الأول(دور السنة النبوية في بناء قيم التسامح والتعايش السلمي في تطبيق مقاربات نبوية في محاربة التعصب والتطرف أو تعزيز الحوار بين مختلف فئات المجتمع. وأسميناه (تحصين الفرد المسلم من موجات التطرف الفكري في ضوء السنة النبوية - ترويع المسلم انموذجاً) وقسمنا بحثنا على مباحثين تسبقها مقدمة وتنتهي بخاتمة. الكلمات المفتاحية: تحصين الفرد، التطرف الفكري، ترويع المسلم . السنة النبوية.

Abstract

This research aims to explain the noble hadiths of the Prophet (peace and blessings of God be upon him) that demonstrate the prohibition of terrorizing a Muslim and even the seriousness of its causes and the things that lead to it such as terrorizing, pointing a weapon at people seriously or jokingly, cursing, harming others, plotting against others, and other causes that lead to this heinous act. These heinous acts lead to the wrath of God Almighty and His punishment for those who commit them, whether individuals or groups. This punishment may be in this world through floods, drought, winds, or earthquakes that lead to the destruction and devastation of the country, or it may be punishment on the Day of Resurrection through torment and loss. The hadiths of the Prophet came in warning and threat to those who commit this major sin. Terrorizing a Muslim is an injustice and a common phenomenon and is forbidden in all circumstances. In fact, its prohibition is severe because a Muslim is a brother to another Muslim and he has rights that make brotherhood in religion stronger than brotherhood in blood. Among the rights of brotherhood is that a Muslim should not cause his brother sadness, distress, fear or panic in any way. We have divided our research into two sections, preceded by an introduction and ending with a conclusion.

المقدمة

الحمد لله رب العالمين وافضل الصلاة واتم التسليم على سيدنا محمد وعلى اله وصحبه أجمعين. أما بعد: فقد بينت السنة النبوية المطهرة وأكدت الشريعة على حرمة ترويع المسلم والحاقد الاذى به وإخافته ولو بالإشارة التي قد تكون سببا في قتل المسلم الذي يعد من أكبر الكبائر بعد الشرك بالله تعالى وبهذا التحذير الاهي والنبي يدلنا عز وجل ان هذا الفعل من القتل والمقاتلة مصيره الخلود في جهنم والعياذ بالله قال تعالى في حكم التنزيل: {وَمَنْ يَقْتُلُ مُؤْمِنًا مُتَعَمِّدًا فَجَزَاؤُهُ جَهَنَّمُ خَالِدًا فِيهَا} (١) لذلك جاءت الأحاديث والروايات في بيان عظم هذه الجريمة بل وعظم مسبباتها وما يؤدي إليها كالترويع والاشارة بالحديدة جادا أو مازحا واللعن والضر وال默ك بالغير وغيرها من المسببات الداعية إلى هذا الفعل الشنيع وكان دور السنة النبوية الشريفة في التحذير والوعيد لمن يفعل هذه الكبيرة وانها عند الله تعالى بمكان من الخسران والخذلان والخلود في النار فترويع المسلم ظلم وتعد ظاهرة وهو حرام بكل الاحوال بل ان حرمته شديدة لأن المسلم اخوه المسلم وله من الحقوق ما يجعل اخوه الدين اشد من اخوه النسب ومن حقوق الاخوة الا يصيب المسلم اخاه بالحزن والجزع والخوف والذعر باي شكل من الاشكال، واما قتال المسلم لأخيه المسلم فهو أشد جرما عند الله عز وجل وأعظم وبلا على مقتره وان من اشد انواع الترويع ما يفعله بعض الناس من استخدام التصوير في نقل الاحداث والماسي كالحوادث واخبار الوفاة حتى ان اهل المتوفى لا يعلمون عن ابنهم شيئا وهو بسرعة نقله للخبر والحدث يفجع ابا او اما او اخا او قريبا او صديقا وان الاسلام شرع في نقل الاخبار السيئة والمحزنة ان تنقل دون ايذاء لصاحب المصيبة وانما تكون بالتدريج حفاظا على عقله وصحته فكيف بمن لا ينقل الخبر فقط بل ينقل معها صورة الحدث من خلال وسائل التواصل الاجتماعي. فجاء بحثنا لبيان نماذج من الأحاديث النبوية التي تنهى عن الترويع والتخويف والترهيب والقتل وكل فعل او قول من شأنه يؤدي الى ايذاء الغير. وقد جاء بحثنا للمساهمة في أحد محاور مؤتمركم العلمي الدولي الذي تقيمه كلية العلوم الإسلامية في الجامعة العراقية ومدرسة الحديث العراقية بالاشتراك مع كلية العلوم الإسلامية في جامعتي ديالي والفلوجة تحت شعار (السنة النبوية مفتاح الأمن الاجتماعي النفسي في ظل التحديات المعاصرة) وبعنوان (دور السنة النبوية في تعزيز الأمن الاجتماعي النفسي مقاربات عصرية) وبالتعاون مع مركز نون للبحوث والدراسات المتخصصة في محافظة دهوك للفترة من (٢٠٢٥ / ٧ / ١٠-٩) في المحور الأول (دور السنة النبوية في بناء قيم التسامح والتعايش السلمي في تطبيق مقاربات نبوية في محاربة التعصب والتطرف أو تعزيز الحوار بين مختلف

تحصين الفرد المسلم من موجات التطرف الفكري في ضوء السنة النبوية

فئات المجتمع. وأسميناها (تحصين الفرد المسلم من موجات التطرف الفكري في ضوء السنة النبوية - ترويع المسلم انماذجاً) وقسمنا بحثنا على مباحثين تسبقها مقدمة وتنهي بخاتمة.

المبحث الأول: تعريف الترويع والالفاظ ذات الصلة، وفيه مطلبان:

المطلب الأول: تعريف الترويع لغة واصطلاحاً

والمطلب الثاني: الالفاظ ذات الصلة.

وأما المبحث الثاني: الأحاديث الواردة في ترويع المسلم والضر به، وفيه أربعة مطالب:

المطلب الأول: ما جاء في كف اللسان واليد عن الآخرين

والمطلب الثاني: النهي عن ترويع المسلم وتخويفه

واما المطلب الثالث: ما جاء في النهي عن إشارة المسلم إلى أخيه بالسلاح،

والمطلب الرابع: ما جاء فيمن ضر مؤمناً أو مكر به.

اما الخاتمة فقد اوجزنا اهم ما توصلنا اليه من نتائج .

والحمد لله رب العالمين وصلى الله على سيدنا محمد وعلى آله وصحبه وسلم.

المبحث الأول: تعريف الترويع والألفاظ ذات الصلة

وفيه مطلبان:

المطلب الأول: تعريف الترويع لغةً واصطلاحاً:

أولاً: تعريف الترويع لغة:

الترويع: مصدر، و فعله (رَوَعَ) بالفتح^(١)، قال ابن فارس^(٢): (الراء والواو والعين أصل واحد يدل على فرع أو مستقر فرع. من ذلك الروع. يقال روعت فلاناً ورعته: أفرعته)^(٣).
ومنه: راعني هذا الأمر، يروعني، وارتعدت منه، وروعني، فتروع عنك كأنه يروع من يراه^(٤).
والأروع من الرجال هو من له جسم وجهاً كأنه يروع من يراه^(٥).

ثانياً: تعريف الترويع اصطلاحاً:

عرف العلماء الترويع بتعريفات عدة والتعريف الجامع منها أنه: «الترويع هو الفعل والتهديد الصادر من الشخص المروع لإلحاق الأذى بالناس الآمنين، والسعى إلى خلق الشعور بالخوف منه من غير سبب على سبيل الاعتداء على شخص أو مجموعة أشخاص»^(٦).

المطلب الثاني: الألفاظ ذات الصلة:

أولاً: الفرع:

الفرع في اللغة: الفاء والزاو والعين أصلان صحيحان، أحدهما الذعر، والآخر يدل على الإغاثة^(٧).

(١) ينظر: الصحاح للجوهري: ٣/١٢٢٣؛ وختار الصحاح للرازي: ١٣١ مادة فرع.

(٢) أبو الحسين أحمد بن فارس بن زكرياء بن محمد بن حبيب الرازي اللغوي؛ كان إماماً في علوم شتى، وخصوصاً اللغة فإنه أتقنها، وألف كتابه المجمل في اللغة توفي سنة ٣٩٠هـ ودفن بالري. ينظر: وفيات الأعيان ١/١١٨.

(٣) معجم مقاييس اللغة، لابن فارس: ٢/٤٥٩؛ وينظر: أساس البلاغة للزمخشري: ١/٣٩٦؛ ولسان العرب لابن منظور: ١٣٥ مادة فرع.

(٤) ينظر: شمس العلوم للجميري: ٤/٢٦٨٧؛ والمصباح المنير للفيومي: ١/٢٤٦.

(٥) ينظر: العين للفراهيدي: ٢/٢٤٢.

(٦) ينظر: المفردات في غريب القرآن للراغب الأصفهاني: ٢١٠؛ والتوقف على مهامات التعاريف للمناوي: ٢٥٩.

(٧) ينظر: معجم مقاييس اللغة لابن فارس: ٤/٥٠١.

المبحث الثاني: الأحاديث الواردة في ترويع المسلم والضر به

ويتضمن أربعة مطالب:

المطلب الأول: ما جاء في كف اللسان واليد عن الآخرين:

عن النبي ﷺ قال: (الْمُسْلِمُ مَنْ سَلَمَ الْمُسْلِمُونَ مِنْ لِسَانِهِ وَيَدِهِ وَالْمُهَاجِرُ مَنْ هَجَرَ مَا نَهَى اللَّهُ عَنْهُ) (١)

سبب ورود الحديث:

السبب الأول: أن رجلاً قال يا رسول الله من المسلم فَقَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ (من سلم المسلمين من لسانه وَيَدِهِ)، والسبب الثاني: وسئل مرة من رجل قال قلت يا رسول الله أي المسلمين أسلم قال (من سلم الناس من لسانه وَيَدِهِ) قلت فَأَيُ الْهِجْرَةُ أَفْضَلُ قَالَ (من هجر السَّيِّئَاتِ). (٢)

المعنى الإجمالي:

في هذا الحديث النبوي الشريف توجيه عظيم من النبي ﷺ في بيان حق المسلم على أخيه المسلم وقد ينطق الإنسان بالكلمة يظنها يسيرة وهي كبيرة من الكبائر ولها افات كثيرة جداً وقاسية تثبت الاذى لآخرين فاللسان يروع ويخوف به المسلم وما يتلفظ به ثم باليد التي تبطش وتقتل . فقوله ﷺ (السلم من سلم المسلمين) أي أن المسلم الكامل في إيمانه ودينه هو من حسنت معاملته للناس ابتعاء مرضاه الله تعالى، فحافظ على حقوق خلقه، وكف أذاه وشره عن عباده، وأمن يقيناً أن الدين المعاملة، فعامل الناس بالحسنى، ولم يتعد على أحد منهم بلسانه أو يده، ولم يؤذ إنساناً بقوله أو فعله (٣) ويحتمل أن يكون المراد بذلك أن يبين علامة المسلم الكامل هو من سلم المسلمين من إيذائه لهم، وعدواه عليهم بأي عضو من أعضائه، سواء كان لساناً أو يداً أو رجلاً أو غيرهما، ونجوا من شروره التي يُسْتَدَلُّ بها عَلَى إسلامه، وهي سلامة المسلمين من لسانه ويده، ويحتمل أن يكون المراد بذلك الإشارة إلى الحث، عَلَى حسن معاملة العبد مع ربه؛ لأنَّه إِذَا أَحْسَنَ مَعْالِمَةً إِخْرَانَهُ، فَأَوْلَى أَنْ يَحْسَنَ مَعْالِمَةَ رَبِّهِ، مِنْ بَابِ التَّنْبِيهِ بِالْأَدْنَى عَلَى الْأَعْلَى (٤) وقوله ﷺ (من لسانه ويده) أي من لا يؤذى أحداً بوجه من الوجوه لا باليد ، ولا باللسان فقدم اللسان لأنَّ الإِيذَاءَ بِهِ أَكْثَرُ وَأَسْهَلُ ، وَأَشَدُ نَكَايَةً ، فَيُدْخِلُ فِيهِ مِنْ أَخْرَجَ لِسَانَهُ عَلَى سَبِيلِ الْإِسْتَهْزَاءِ ، وَفِي ذَكْرِ الْيَدِ دُونَ غَيْرِهَا مِنْ الْجُوَارِحِ ، فَيُدْخِلُ فِيهَا الْيَدَ الْمَعْنَوِيَّةَ ، كَالْأَسْتِيلَاءِ

(١) صحيح البخاري، كتاب : الإيمان - باب : المسلم من سلم المسلمين من لسانه ويده ١٣/١ رقم الحديث ١٠.

(٢) ينظر: البيان والتعريف في أسباب ورود الحديث الشريف: برهان الدين الحسيني ٢/٢٤٣.

(٣) ينظر: منار القاري حمزة محمد قاسم ١/٨٥.

(٤) ينظر : فتح الباري لابن حجر ١/٧٩.

على حق الغير بغير حق^(١)). وإنما خص اللسان بالذكر أيضاً لأنَّ المعتبر عما في النفس، وهكذا اليد؛ لأنَّ أكثر الأفعال بها، والحديث عام بالنسبة إلى اللسان، دون اليد؛ لأنَّ اللسان يمكنه القول في الماضين، وال موجودين، والحاديدين بعد بخلاف اليد، نعم يمكن أن تشارك اللسان في ذلك بالكتابة، وأنَّ أثراً لها في ذلك لعظيم^(٢)، وإنما اهتم الإسلام بكافِّ الأذى عن الناس لتوثيق الروابط الاجتماعية بينهم، وصيانة المجتمع عن كل ما يؤدي إلى التفكك والتقاطع والتدابر، وإنما خصَّ اللسان واليد لكثرَةِ أخطائِهما وأضرارِهما، فإنَّ معظم الشرور تصدر عنهما، فاللسان يكذب ويغتاب، ويسب ويشتم، ويأتي بالنميمة، وشهادة الزور، واليدُ تضرُّب وتقتل، وتسرق، إلى غير ذلك، فإنَّ سلامة المسلمين منْ لسان العبد ويدِه واجبة، فإنَّ أذى المسلم حرامٌ، باللسان، وباليد، فأذى اليد الفعل، وأذى اللسان القول^(٣) والهجرة نوعان: ظاهرة، وباطنة، فالباطنة: ترك ما تدعوه إليه النفس الأمارة بالسوء والشيطان، والظاهرة: الفرار بالدين منْ الفتنة، بل حقيقة الهجرة تحصل منْ هجر وترك فعل ما نهى الله عنه منْ المعاصي فاشتملت هاتان الجملتان، على جوامع منْ معانِي الحكم، والأحكام^(٤).

وقال القرطبي^(٥) رحمه الله تعالى: (أي منْ كانت هذه حالة، كان أحقَّ بهذا الاسم، وأمكنهم فيه، ويُبيّن ذلك أنه لا يتنهى الإنسان إلى هَذَا حَتَّى يتمكّن منْ قلبه خوف عقاب الله تعالى، ورجاء ثوابه، فيُكسبُه ذلك ورَعًا يحمله على ضبط لسانه ويدِه، فلا يتكلّم إلا بما يَعْنِيه، ولا يفعل إلا ما يسلِّمُ فيه، ومنْ كان كذلك فهو المسلم الكامل، والمُتَّقِيُّ الفاضل)^(٦).

ما يستنبط من الحديث :

١- دل الحديث على اهتمام الإسلام البالغ ترك أذى المسلمين بأي نوع من الأذى وحسن معاملتهم، حتى أنه حصر الإسلام الكامل فيه، وحثَّ المسلمين عليها فالMuslim لا يؤذى أحداً وقد أجمعَت كل الأديان السماوية على حفظ حقوق الإنسان وصيانتها^(٧).

٢- وفي الحديث أنَّ الإِيمان يزيد بالطاعة وينقص بالمعصية لأنَّه لما كمل بحسن المعاملة، فإنه ينقص بسوء المعاملة حتى والحقَّ على ترك المعاصي، واجتناب المناهي^(٨).

(١) ينظر : ذخيرة العقبى للثانوى ٣٧/٢٤٣-٢٤٤.

(٢) ينظر : شرح صحيح البخاري لابن بطال ١/٣٩.

(٣) ينظر : عمدة القارى للعیني ١/١٤٩.

(٤) ينظر : فتح الباري لابن حجر ١/٧٩.

(٥) محمد بن أحمد بن أبي بكر بن فَرَّاح الأنصاري الخزرجي الأندلسي، أبو عبد الله، القرطبي: من كبار المفسرين. صالح متبعده. من أهل قرطبة، توفي سنو ٦٧١هـ. ينظر: الأعلام للزركلي ٥/٣٢٢.

(٦) المفهم ١/٢٢٤.

(٧) ينظر : فیض القدیر للمناوی ٦/٢٧١.

(٨) ينظر : منار القارى حمزة محمد قاسم ١/٨٨.

٣- وفيه أن الهجرة إنما تتحقق بترك المعاصي لا بمجرد الانتقال من بلد لآخر وأن ترك المحظورات مقدم على فعل المأمورات وأن الدين المعاملة^(١)

المطلب الثاني: النهي عن تروع المسلم وتخويفه:

عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي لَيْلَى (٢) قَالَ حَدَّثَنَا أَصْحَابُ مُحَمَّدٍ أَهُمْ كَانُوا يَسِيرُونَ مَعَ النَّبِيِّ ﷺ فَنَامَ رَجُلٌ مِنْهُمْ فَانْطَلَقَ بَعْضُهُمْ إِلَى حَبْلٍ مَعَهُ فَأَخَذَهُ فَزَعَ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: (لَا يَحْلُّ لِمُسْلِمٍ أَنْ يُرُوَّعَ مُسْلِمًا) (٣).

معاني الكلمات:

بروع : الروع: الفزع والخوف^(٤).

المعنى الاجمالي:

في هذا الحديث يبين رسول الله ﷺ أن تروع المسلم حرام شديد التحريم حيث أهؤم كانوا يسرون في الليل مع رسول الله ﷺ فقام رجلٌ منهم وذهب إلى حبلٍ مع الرجل أو مع المُنْطَلِق فأخذ مازحاً وهازلاً، فقام الرجل فزعًا، لأنَّه لما أخذ الحبل من يده واستيقظ فزعٌ يكسر الزاي أي خاف الرجل وارتاع وكان النبي ﷺ رأه أو سمعه فقال رسول الله ﷺ: (لَا يَحْلُّ لِمُسْلِمٍ أَنْ يُرُوَّعَ) تُشَدِّيدُ الْوَاوِ أي يخوف مسلماً ومعلوم ان الجد لا يحل له أن يفزع مسلماً بسبب ذلك وتبه لذلك قام الرجل فزعًا، فنهى النبي ﷺ عن تروع الإنسان المسلم وغيره، وعن كون الإنسان يفزع أخاه ويروع أخاه^(٥)، قال تعالى: ﴿ وَهَذِهِ هِيَ الْعَلَةُ فِي أَخْذِ مَنْتَاعِ الْغَيْرِ عَلَى سَبِيلِ الْلَّعْبِ وَالْهَزْلِ، فَإِنْ عِلِمْ بِهِ صَاحِبُهُ قَالَ: أَخْذَتْهُ؛ لِأَلْعَبَ مَعَكُ، وَإِنْ لَمْ يُعْلَمْ بِهِ اسْتَمِرَ عَلَى أَخْذِهِ وَالنَّهِيُّ دَخْلُ فِيمَنْ أَخْذَهُ لَعْبًا لَا لَخِيَانَةَ بِلْ هَذِلَا، فَإِنَّ الرُّوْعَ حَاصِلٌ، وَفِي مَعْنَى هَذَا النَّهِيِّ كُلُّ مَنْ رُوَّعَ مُسْلِمًا أَوْ خَوْفَهُ، كَأَنْ يَكُونَ فِي ظُلْمَةٍ أَوْ غَفَلَةٍ، فَيَصْعُقُ عَلَيْهِ بِشَدَّةٍ، أَوْ يَخْوُفُهُ بَعْدَوْ يَتَسَلَّطُ عَلَيْهِ، وَفِي مَعْنَى هَذَا مِنْ يَقُولُ: الروع: ما يَحْصُلُ مِنْهُ شَيْءٍ وَلَا يَنْفَعُ؛ لِقَلْةِ الْمَطَرِ أَوْ غَرْقِ لَكْثَرَةِ الْمَطَرِ، وَلَا بَدْ مِنْ غَلَاءِ الْأَسْعَارِ، وَنَحْوِ ذَلِكَ مَا يَرُوَّعُ الْمُسْلِمَ^(٦).

(١) ينظر : المصدر نفسه / ٨٨.

(٢) عبد الرحمن بن أبي ليل: أبو عيسى عبد الرحمن بن أبي ليل يسار، وقيل داود، بن بلال بن أحبيحة ابن الجلاح الأنباري ، وفي اسم أبيه خلاف غير هذا، كان من أكابر تابعي الكوفة، توفي سنو (٨٣هـ). ينظر: وفيات الأعيان (٣/١٢٦).

(٣) سنن أبي داود، كتاب: الأدب، باب: من يأخذ الشيء على المزاح ٤/٣٠١ رقم الحديث ٤٥٠٠ والحديث اسناده صحيح.

(٤) النهاية في غريب الحديث والاثر لابن الأثير ٢/٢٧٧.

(٥) ينظر: مرقة المفاتيح، ملا علي القاري ٦/٢٣١٧، و التَّنْوِيرُ شَرْحُ الْجَامِعِ الصَّغِيرِ: للصنعاني ١١/١٧٩.

(٦) سورة هود الآية ٧٤.

(٧) ينظر : شرح سنن أبي داود : لابن رسلان الرملي ١٩/١٦٤.

ما يستفاد من الحديث:

- ١- دل الحديث على التأكيد حرمة المسلم والنهي الشديد عن ترويعه وتخويفه والتعرض له بما قد يؤذيه^(١)
- ٢- وفيه دليل على أنه لا يجوز ترويع المسلم ولو بما صورته صورة المزح والهزل^(٢).

المطلب الثالث: ما جاء في النهي عن إشارة المسلم إلى أخيه بالسلاح:

عن رسول الله ﷺ قال: ((مَنْ أَشَارَ إِلَى أَخِيهِ بِحَدِيدَةٍ فَإِنَّ الْمَلَائِكَةَ تَلْعَنُهُ حَتَّى يَدْعُهُ وَإِنْ كَانَ أَخَاهُ لِأَبِيهِ وَأُمِّهِ)).^(٣)

معاني الكلمات:

بحديدة: أي بسلاح، كسكين وخنجر وسيف ورمح.^(٤)

تلعنه: أي دعت عليه بالطرد والبعد عن الرحمة.^(٥)

المعنى الاجمالي:

أراد رسول الله ﷺ بهذا الحديث الشريف تشديد القول على حرمة ترويع وتخويف المسلم، والتأكيد على ألا يشير أحد إلى أحد بالسلاح وان وجه إيراده الحديث في الجنائيات أنه دل على تحريم ما قد ينتهي إلى الجنائية فتحريم الجنائية من باب الأولى فقوله ﷺ (من أشار إلى أخيه بحديدة) من سكين أو سيف أو نحو ذلك يخوذه بها.^(٦) وجاء في رواية ثانية قوله ﷺ (لا يمشين) من المشي، (لا يشير) من الإشارة، وهو نهي بلفظ الخبر كقوله تعالى {لَا تُضَارَّ وَالِدَةُ بِوَلَدِهَا}^(٧)، وهو أبلغ وأكيد من صيغة النهي، وراجعة إليها لأن المراد نهيه عن المشي إلى جهة مشيرا له بالسلاح^(٨)، ولعن الملائكة لا يكون إلا بحق، ولا يستحق اللعن إلا فاعل المحرم، وتدعوه عليه بالبعد عن الرحمة والطرد ، ولا فرق في ذلك بين أن يكون على سبيل الجد أو الهزل والملائكة لا تلعن إلا من أذن الله تعالى لها بلعنه فدعاؤها مجاب^(٩)، وقوله ﷺ: (حتى) من غير أن يتبعها بشيء؛ ليتناول المحتملات كلها^(١٠) وقد دلَّ على ذلك قوله ﷺ (وَإِنْ كَانَ أَخَاهُ لِأَبِيهِ وَأُمِّهِ) وان كان المشار إليه فيأثم

(١) ينظر: الكوكب الوهاج شرح صحيح مسلم محمد الامين العلوى /٢٤ /٤٤٤.

(٢) ينظر : نيل الاوطار للشوكاني /٨ ، ٣٧٩ ، وبذل المجهود خليل أحمد السهارنفورى /١٣ /٣٠٤.

(٣) صحيح مسلم، كتاب: البر والصلة والأداب - باب: النهي عن الإشارة بالسلاح إلى مسلم /٤ /٢٠٢٠ رقم الحديث ٢٦١٦.

(٤) ينظر : النهاية في غريب الحديث والاثر لابن الاثير /٥ /١٥٢.

(٥) ينظر: مجمع بحار الأنوار للكجراطي /٤ /٤٩٠.

(٦) ينظر: التنوير شرح الجامع الصغير، للصنعاني /١٠ /١٠١.

(٧) سورة البقرة، الآية: ٢٣٣ ..

(٨) ينظر: طرح التshireeb لأبي الفضل العراقي /٧ /١٨٣.

(٩) ينظر: اكمال المعلم للقاضي عياض /٨ /٩٦.

(١٠) ينظر: الافصاح لأبي المظفر الشيباني /٧ /٢٢٧.

بذلك الإشارة التي آلت إلى الأذى لأن الغالب لا يشير إلى أخيه في النسب قصدًا للجرح ^(١)، وتميم لمعنى الملاعبة وعدم القصد في الإشارة، فبدأ بمطلق الأخوة في الإسلام ثم قيده بالأخوة بالأب والأم؛ ليؤذن بأن اللعب المحض المعنى عن شائبة القصد إذا كان حكمه كذلك، فما ظنك بغيره وإن الإنسان لا يشير إلى شقيقه بالسلاح على سبيل الجد، وإنما يقع منه هزلاً، وبتقدير أن يكون ذلك على سبيل الجد فتحريم ذلك أغلظ من تحريم غيره فلا يصح جعله غاية فدل على أن المراد الم Hazel فإن تحريم على طريق الجد واضح لأنه يريد قتل مسلم أو جرمه، وكلاهما كبيرة، وأما Hazel فالأنه ترويع مسلم، وأذى له، وذلك محظ أيضًا ^(٢)

ما يستنبط من الحديث:

- ١- دل الحديث على التأكيد على حرمة الإشارة بحمل السلاح على المسلمين لقتالهم أو ترويعهم أو تخويفهم وال تعرض لهم بما قد يؤذهم ومهولاً عليهم لا جدًا ولا هزلاً لما يؤدي في ذلك إلى إراقة الدماء وقتل النفوس المسلمة بغير وجه حق، وليست من أخلاق المسلم بل هي من أعمال الكفار ^(٣).
- ٢- وفي الحديث على أن المراد من الأخوة الإخوة الإسلام، وخرج الحديث مخرج الغالب، ومبالغة في إيضاح عموم النهي ودخل في السلاح ما عظم منه وصغر، والمراد سبق السلاح بنفسه من غير قصد ^(٤).
- ٣- ودل الحديث على أن لعن الملائكة مستجاب ولا تلعن إلا المستحق لذلك ومعنى اللعن الطرد من رحمة الله تعالى.

المطلب الرابع: لعن من ضر مؤمناً أو مكر به:
عن النبي ﷺ قال: ((ملعون من ضار مؤمناً أو مكر به)) ^(٥).
معاني الكلمات:

ضار: بالفتح مصدر وهو ضد النفع أي إذا فعل به مكره ^(٦).
مكر به: أصل المكر الخديعة والاحتيال ، يقال ، مكر يمكر مكرًا ^(٧).
المعنى الإجمالي:

-
- (١) ينظر: *التنوير شرح الجامع الصغير للصنعاني* ١٠١/١٠.
 - (٢) ينظر: *الكافش عن حقائق السنن للطبي* ٢٤٨٩/٨.
 - (٣) ينظر: *شرح النووي* ١٦/١٧٠ ، وطرح التشريب لأبي الفضل العراقي ١٨٥/٧.
 - (٤) ينظر: *طرح التشريب لأبي الفضل العراقي* ٧/١٨٥.
 - (٥) *سنن الترمذى*، كتاب: البر والصلة عن رسول الله - باب: ما جاء في الخيانة والغش. ٤/٣٣٢ - رقم الحديث ١٩٤١.
 - (٦) ينظر: ضعيف، وقال أبو عيسى: هذا حديث غريب.
 - (٧) ينظر: *غريب الحديث لابن قتيبة*: ١/٢٨٤ ، ولسان العرب لابن منظور: ٢/٥٢٤. مادة ضر.
 - (٨) ينظر: *النهاية في غريب الحديث والاثر لابن الأثير*: ٤/٣٤٩ ، ولسان العرب لابن منظور: ٣/٥١٤. مادة مكر.

سنت المدنية كثيراً من آداب التعامل والسلوك الإنساني ولكنها لم تبلغ الكمال والدقة في سير إغواء النفس الإنسانية ولم تعط النفس الانسانية تعاليمها الحقيقة، كما فعل الإسلام بما شرعه من آداب وسلوك مع الناس^(١). وفي هذا الحديث دعوة الإنسان إلى التحلي بالأخلاق الفاضلة ومحابية استحقاق اللعن. فقوله ﷺ (ملعون) أي: ميعداً من رحمة الله تعالى، (من ضار مؤمناً) أي: إذا فعل به ضرراً ظاهراً، (او مكر به) أي: بإيصال الضرر إليه خفية وخديعة بغير حق، وهو بهذا الفعل يكون مبعداً من رحمة الله سبحانه يوم القيمة جزاء على فعله حتى يسترضي خصميه او يدركه الله سبحانه بعفوه^(٢).

وقال الراغب^(٣): (والمكر: ضرر مكر محمود وذلك ان يتحرى بذلك فعلاً جميلاً وعلى ذلك قال تعالى:)^(٤)، (ومذموم: هو ان يتحرى به فعلاً قبيحاً^(٥)، ومنه قوله تعالى:)^(٦) . وقال أي: ان الله سبحانه سيجازيه من جنس فعله، وأدخل عليه المضرة^(٧). وقال ابن رجب الحنبلي البغدادي^(٨): (ان الضرر نفسه متنف في الشرع وادخال الضرر بغير حق كذلك، وقيل: الضرر ان يدخل على غيره ضرراً بما ينتفع هو به، والضرر ان يدخل على غيره ضرراً بلا منفعة له به كمن منع مالا يضره ويضرر به الممنوع ، وبكل حال فالنبي ﷺ انما نفى الضرر والضرر بغير حق)^(٩). والمكر والخديعة في النار لأنها من خصال أهل النفاق، وانما يجوز ادخال الادى عليهم وهم الكفار والمحاربون^(١٠) لقوله ﷺ (الحرب خدعة)^(١١).

(١) ينظر: الخطايا/ عفيف عبد الفتاح طباره: ١٣٤.

(٢) ينظر: تحفة الأحوذى، للمباركفورى: ٦٠/٦، وفيض القدير، للمناوي: ٤/٦.

(٣) (الراغب الأصفهانى: هو الحسين بن محمد بن المفضل، أبو القاسم الأصفهانى (أو الأصبهانى) المعروف بالراغب: أديب، من الحكماء العلماء. من أهل (أصبهان) سكن بغداد، واشتهر، حتى كان يقرن بالإمام الغزالى، توفي سنة (٥٠٢هـ). ينظر: الأعلام للزرکلی (٢٥٥/٢).

(٤) سورة الانفال/ الآية: ٣٠.

(٥) المفردات في غريب القرآن: ٤٧٣.

(٦) سورة فاطر/ الآية: ٤٣.

(٧) ينظر: عون المعبود، العظيم آبادى: ١٠/٤٦.

(٨) ابن رجب: عبد الرحمن بن أحمد بن رجب السلاوي البغدادي ثم الدمشقي، أبو الفرج، زين الدين: حافظ للحديث، من العلماء. ولد في بغداد ونشأ وتوفي في دمشق. من كتبه شرح جامع الترمذى و (جامع العلوم والحكم، توفي سنة ٧٩٥هـ). ينظر: الأعلام للزرکلی (٣/٢٩٥).

(٩) جامع العلوم والحكم لابن رجب الحنبلي. ٢٨٧-٢٨٨.

(١٠) ينظر: شرح الزرقاني: ٤/٤.

(١١) صحيح البخاري: كتاب: الجهاد والسير- باب: الحرب خدعة: ٣/١١٠٢ - رقم الحديث ٢٨٦٦.

ما يستنبط من الحديث:

١- في الحديث استحقاق اللعن لمن يمكر بالمؤمن او يوصل ضرر اليه^(١).

٢- وفيه تحريم الضرار على أي صفة كانت^(٢).

(١) ينظر: عون المعبود، العظيم آبادي: ٤٦/١٠.

(٢) ينظر: المصدر نفسه: ٤٦/١٠.

الخاتمة

بعد إتمام بحثنا نذكر ونوجز أهم ما توصلنا إليه من نتائج وهي:

- ١- حرمت الشريعة الإسلامية التروع والتخويف بأي شكل ووسيلة التي من شأنها تؤدي إلى إيذاء المسلم على سبيل الجد أو المزاح .
 - ٢- النهي عن الاشارة بالسلاح كسكين او مسدس او أي آلة جارحة التي يمكن ان تؤدي إلى إيذاء الآخرين وترويعهم .
 - ٣- كل وسائل التروع والتخويف والتصيرات غير المسؤولة محظمة بدليل الأحاديث النبوية الشريفة بغض النظر عن صفتها او شكلها .
 - ٤- نهي النبي صلى الله عليه وسلم عن تروع واحافته لأن هذه اعمال المجرمين والارهابيين الذين عاثوا في الأرض قتلا واسعوا الهمج والخوف في انفس الآخرين .
 - ٥- لا يجوز للمسلم ان يفزع او يخيف اخاه المسلم لأخذ حاجة منه مازحا أو أخباره بخبر يفزعه لما فيه من ادخال الضرر عليه لأن التروع يؤدي بالنهاية إلى ازهاق الروح الإنسانية احيانا أو فقد عقله والاضرار الصحية الأخرى .
 - ٦- ثبت بالأحاديث النبوية ان الترهيب والتروع والتخويف من الكبائر والظلم الكبير .
 - ٧- اعتبرت الشريعة الإسلامية ان تروع الامنين وتخويفهم والحادق الاذى بهم وبث الرعب في نفوسهم والتعدي على أرواحهم جريمة يستحق فاعلها العقاب والمحاسبة والقصاص العادل .
 - ٨- اصبح معنى الإرهاب والارهابيين في وقتنا الحاضر شيء جدا لارتباطها في عقول الناس بمعنى تروع الامنين وتخريب المدن والدول .
- واخر دعوانا ان الحمد لله رب العالمين وافضل الصلاة واتم التسلیم على سیدنا محمد وعلى اله وصحبه اجمعین .

المصادر والمراجع

القرآن الكريم

١. عارضة الأحوذى بشرح صحيح الترمذى: للإمام أبي بكر محمد بن عبد الله بن محمد بن عبد الله المعروف بابن العربي المالكى (ت ٤٣٥)، وضع حواشيه: الشيخ جمال مرعشلى، دار الكتب العلمية، بيروت - لبنان، ط (١)، ١٩٩٧ م.
٢. أساس البلاغة: للإمام أبي القاسم محمود بن عمرو بن أحمد، الزمخشري جار الله (٣٨٥)، تحقيق: محمد باسل عيون السود، دار الكتب العلمية، بيروت - لبنان، ط (١)، ١٩٩٨ م.
٣. الإفصاح عن معانى الصاحاح: يحيى بن (هبيزة بن) محمد بن هبيرة الذهلي الشيبانى، أبو المظفر، عنون الدين (ت ٦٥٥)، المحقق: فؤاد عبد المنعم أحمد، دار الوطن، ١٤١٧ هـ.
٤. إكمال المعلم بفوائد مسلم: للإمام أبي الفضل عياض بن موسى اليعصبي (ت ٥٥٤)، ومعه تنبية المعلم بمهماه صحيح مسلم: للشيخ موفق الدين أحمد بن إبراهيم بن محمد المعروف (بسبط ابن العجمي) (ت ٨٨٤)، تحقيق: محمد حسن إسماعيل، وأحمد فريد المزیدي، دار الكتب العلمية، بيروت - لبنان، ط (١)، ٢٠٠٦ م.
٥. بذل المجهود في حل سنن أبي داود: الشيخ خليل أحمد السهارنفورى (ت: ١٣٤٦ هـ) اعتنى به وعلق عليه: الأستاذ الدكتور تقى الدين الندوى: مركز الشيخ أبي الحسن الندوى للبحوث والدراسات الإسلامية، الهند ط (١)، ٢٠٠٦ م.
٦. تحفة الأحوذى بشرح جامع الترمذى: أبو العلاء محمد عبد الرحمن بن عبد الرحيم المباركفورى (ت: ١٣٥٣ هـ)، المحقق: عبد الوهاب بن عبد اللطيف، مكتبة المدينة المنورة ، ط (٢)، ١٩٦٣ م.
٧. التعريفات: للإمام علي بن محمد بن علي الزين الشريف الجرجانى (ت ٨١٦ هـ)، دار الكتب العلمية، بيروت - لبنان، ط (١)، ١٩٨٣ م.
٨. تفسير القرآن العظيم: للإمام أبي الفداء إسماعيل بن عمر بن كثير القرشي ثم الدمشقى (ت ٧٧٤ هـ)، تحقيق: محمد حسن شمس الدين، دار الكتب العلمية- بيروت، ط (١)، ١٤١٩ هـ.
٩. التَّنْوِيرُ شَرْحُ الْجَامِعِ الصَّغِيرِ: محمد بن إسماعيل بن صلاح بن محمد الحسنى، الكحلانى ثم الصنعاني، أبو إبراهيم، عز الدين، المعروف كأسلافه بالأمير (ت ١١٨٢ هـ) المحقق: د. محمد إسحاق محمد إبراهيم، مكتبة دار السلام، الرياض، ط (١)، ٢٠١١ م.
١٠. التوقيف على مهامات التعريف: زين الدين محمد المدعو بعد الرؤوف بن تاج العارفين بن علي بن زين

- العابدين الحدادي ثم المناوي القاهري (ت ١٠٣١هـ)، عالم الكتب -القاهرة، ط (١)، ١٩٩٠ م.
١١. الجامع الصحيح (سنن الترمذى): للإمام محمد بن عيسى الترمذى السلمى (ت: ٢٧٩هـ)، تحقيق: أحمد محمد شاكر وآخرين، دار إحياء التراث العربي - بيروت.
١٢. جامع العلوم والحكم في شرح خمسين حديثاً من جوامع الكلم: للإمام أبي الفرج زين الدين عبد الرحمن بن شهاب الدين بن رجب الحنبلي البغدادي، دار العلوم الحديثة، بيروت، ط ١، ١٩٦٥ م.
١٣. الجامع المسند الصحيح المختصر من أمور رسول الله ﷺ وسننه وأيامه المعروفة بـ(صحيح البخاري)، للإمام أبي عبد الله محمد بن إسماعيل الجعفى (ت ٥٢٥٦هـ)، تحقيق: د. مصطفى ديب البغا، دار ابن كثير، اليمامة بيروت، ط (٣)، ١٩٨٧ م.
١٤. حاشية السندي على سنن ابن ماجه: للإمام أبي الحسن محمد بن عبد الهادى، نور الدين السندي (ت ١١٣٨هـ)، دار الجليل - بيروت، ط (٢).
١٥. الخطايا في نظر الإسلام: تأليف: عفيف عبد الفتاح طبّاره، دار العلم للملائين، بيروت، ط (٣).
١٦. دليل الفالحين لطرق رياض الصالحين: للإمام محمد بن علي بن محمد بن علان بن إبراهيم الشافعى (ت ١٠٥٧هـ)، اعتنى بها: خليل مأمون شيخا، دار المعرفة، بيروت، ط (٤)، ٢٠٠٤ م.
١٧. سبل السلام شرح بلوغ المرام: للإمام أبي إبراهيم محمد بن إسماعيل بن صلاح بن محمد الحسن الصنعاني المعروف بالأمير (ت ١١٨٢هـ)، دار الحديث.
١٨. سنن ابن ماجه: للإمام أبي عبد الله محمد بن يزيد القزويني (ت: ٥٢٧٣هـ)، تحقيق: محمد فؤاد عبد الباقي دار الفكر - بيروت.
١٩. سنن أبي داود: للإمام أبي داود سليمان ابن الأشعث السجستاني الأزدي (ت ٥٢٧٥هـ)، تحقيق: الشيخ خليل مأمون شيخا، دار المعرفة، بيروت - لبنان، ط (١)، ٢٠٠١ م.
٢٠. سنن النسائي (المجتبى): للإمام أبي عبد الرحمن احمد بن شعيب النسائي (ت: ٥٢٠٣هـ)، تحقيق: عبد الفتاح ابو غدة، مكتب المطبوعات الإسلامية - حلب، ط ٢، ١٩٨٦ م.
٢١. شرح الزرقاني على موطأ الإمام مالك: للإمام محمد بن عبد الباقي بن يوسف الزرقاني (ت ١١٢٢هـ)، دار الكتب العلمية - بيروت، ط (١)، ١٤١١هـ.
٢٢. شرح الطبيبي على مشكاة المصابيح المسمى بـ(الكافش عن حقائق السنن): شرف الدين الحسين بن عبد الله الطبيبي (٧٤٣هـ) المحقق: د. عبد الحميد هنداوي مكتبة نزار مصطفى الباز (مكة المكرمة - الرياض)، ط (١)، ١٩٩٧ م.
٢٣. شرح النووي على صحيح مسلم: للإمام محيي الدين أبي زكريا يحيى بن شرف النووي (ت ٥٦٧٦هـ)،

طبعة جديدة موافقة لترقيم الأستاذ محمد فؤاد عبد الباقي ومحرجة الأحاديث المتفق عليها بين البخاري ومسلم، مكتبة الإيمان- المنصورة.

٢٤. شرح سنن أبي داود: شهاب الدين أبو العباس أحمد بن حسين بن علي بن رسان المقطبي الرملي الشافعي (ت: ٨٤٤ هـ)، تحقيق: عدد من الباحثين بدار الفلاح بإشراف خالد الرباط دار الفلاح للبحث العلمي وتحقيق التراث، الفيوم - جمهورية مصر العربية ط (١)، ٢٠١٦.

٢٥. شرح صحيح البخاري: للإمام أبي الحسن علي بن خلف بن عبد الملك بن بطال البكري القرطبي (ت: ٤٤٩ هـ)، تحقيق: أبي تميم ياسر بن إبراهيم، مكتبة الرشد، السعودية- الرياض، ط (٢)، ٢٠٠٣ م.

٢٦. شمس العلوم ودواء كلام العرب من الكلوم: نشوان بن سعيد الحميري اليمني (ت ٥٧٣ هـ)، المحقق: د حسين بن عبد الله العمري - مطهر بن علي الإرياني - د يوسف محمد عبد الله، دار الفكر المعاصر (بيروت - لبنان)، دار الفكر (دمشق - سوريا) ط (١)، ١٩٩٩ م.

٢٧. الصحاح تاج اللغة وصحاح العربية: للإمام أبي نصر إسماعيل بن حماد الجوهري (ت ٥٩٣ هـ)، تحقيق: احمد عبد الغفور عطار، دار العلم للملايين- بيروت، ط (٤)، ١٩٨٧ م.

٢٨. طرح التشريب في شرح التقريب: للإمام أبي الفضل زين الدين عبد الرحيم بن الحسين بن عبد الرحمن ابن أبي بكر بن إبراهيم العراقي (ت ٥٨٠ هـ)، أكمله أبنه: أحمد أبو زرعة ولي الدين ابن العراقي (ت ٨٢٦ هـ)، دار إحياء التراث العربي.

٢٩. عمدة القاريء شرح صحيح البخاري: للإمام أبي محمد محمود بن أحمد الغيتابي الحنفي بدر الدين العيني (ت ٨٥٥ هـ)، دار إحياء التراث العربي- بيروت.

٣٠. عون المعبد شرح سنن أبي داود: للإمام أبي الطيب محمد شمس الحق العظيم آبادي (ت ١٣٢٩ هـ)، مع تعليلات ابن القيم الجوزية، خرج أحاديثه: عصام الصّبابطي، دار الحديث- القاهرة، ٢٠٠١ م.

٣١. غريب الحديث: للإمام أبي محمد عبد الله بن مسلم بن قتيبة الدينوري (ت ٥٢٧٦ هـ)، تحقيق: د. عبدالله الجبوري، مطبعة العانى- بغداد، ط (١)، ١٣٩٧ هـ.

٣٢. الفائق في غريب الحديث والأثر: للإمام أبي القاسم محمود بن عمرو بن أحمد الزمخشري جار الله (ت ٥٣٨ هـ)، تحقيق: علي محمد الجاجاوي و محمد أبي الفضل إبراهيم، دار المعرفة- لبنان، ط (٢).

٣٣. فتح الباري بشرح صحيح البخاري: للإمام الحافظ أحمد بن علي بن حجر العسقلاني (ت ٥٨٥٢ هـ)، رقم كتبه وأبوابه وأحاديثه: محمد فؤاد عبد الباقي، دار الحديث- القاهرة، ٢٠٠٤ م.

٣٤. فيض القدير شرح الجامع الصغير: للإمام زين الدين محمد عبد الرؤوف بن تاج العارفين بن علي بن زين العابدين الحداوي (ت ١٠٣١ هـ)، المكتبة التجارية الكبرى- مصر، ط (١)، ١٣٥٦ هـ.

٣٥. الكبائر: للإمام أبي عبد الله محمد بن أحمد بن عثمان الذهبي (ت ٧٤٨ هـ)، تحقيق: حامد أحمد الطاهر،

٣٦. كتاب العين: للإمام أبي عبد الرحمن الخليل بن أحمد بن عمرو بن قيم الفراهيدي البصري (ت ١٧٠هـ)، تحقيق: د. مهدي المخزومي، ود. إبراهيم السامرائي، دار ومكتبة أهلال.
٧٣. كشاف اصطلاحات الفنون: للإمام محمد بن علي بن محمد التهانوي الحنفي (ت ١١٥٨هـ)، وضع حواشيه: أحمد حسن بسج، دار الكتب العلمية، بيروت- لبنان، ط(٢)، ٢٠٠٦ م.
٣٨. الكليات معجم في المصطلحات والفرق اللغوية: للإمام أبي البقاء أبيوب بن موسى الحسيني الحنفي (ت ١٠٩٤هـ)، تحقيق: عدنان درويش، ومحمد المصري، مؤسسة الرسالة- بيروت.
٣٩. الكوكب الوهاج شرح صحيح مسلم (المسمى: الكوكب الوهاج والروض البهاج في شرح صحيح مسلم بن الحجاج): محمد الأمين بن عبد الله الأرمي العلوي الهرري الشافعى، مراجعة: لجنة من العلماء برئاسة البرفسور هاشم محمد علي مهدي المستشار برابطة العالم الإسلامي - مكة المكرمة، دار المنهاج- دار طوق النجاة، ط(١)، ٢٠٠٩ م.
٤٠. لسان العرب: للإمام أبي الفضل جمال الدين محمد بن مكرم بن علي ابن منظور الأنصاري الإفريقي (ت ٧١١هـ)، دار صادر- بيروت، ط(٣)، ١٤١٤هـ.
٤١. لعات التنقح في شرح مشكاة المصايب: عبد الحق بن سيف الدين بن سعد الله البخاري الدهلوi الحنفي (ت ١٠٥٢هـ)، تحقيق وتعليق: الأستاذ الدكتور تقي الدين الندوى، دار النوادر، دمشق - سوريا، ط(١)، ١٤٣٥هـ - ٢٠١٤ م.
٤٢. المؤلئ والمرجان فيما اتفق عليه الشیخان البخاري ومسلم وضعه: محمد فؤاد عبد الباقي وأعد فهرسه: سيد بن ابراهيم بن صادق بن عمران، ٢٠٠٣م، دار الحديث- القاهرة.
٤٣. مجمع بحار الأنوار في غرائب التنزيل ولطائف الأخبار: جمال الدين، محمد طاهر بن علي الصديقي الهندي الفتني الكجراتي (ت ٩٨٦هـ)، مجلس دائرة المعارف العثمانية، ط(٣)، ١٩٦٧م.
٤٤. مختار الصحاح: للإمام أبي عبد الله محمد بن أبي بكر بن عبد القادر الحنفي الرازي (ت ٦٦٦هـ)، تحقيق: يوسف الشيخ محمد، المكتبة العصرية- بيروت، ط(٥)، ١٩٩٩م.
٤٥. مرقة المفاتيح شرح مشكاة المصايب: للإمام أبي الحسن علي بن محمد نور الدين الملا المروي القاري (ت ١٤٠٥هـ)، دار الفكر، بيروت- لبنان، ط (١)، ٢٠٠٢م.
٤٦. المسند الصحيح المختصر بنقل العدل عن العدل إلى رسول الله ﷺ المشهور بـ(صحيح مسلم): للإمام أبي الحسين مسلم بن الحجاج القشيري النيسابوري (ت ٢٦١هـ)، تحقيق: محمد فؤاد عبد الباقي، دار إحياء التراث العربي- بيروت.
٤٧. مصباح الزجاجة في زوائد ابن ماجه: للإمام أبي العباس احمد بن أبي بكر بن قايماز الكناني الشافعى

(ت ٤٠ هـ)، تحقيق: محمد المتقدى الكشناوي، دار العربية- بيروت، ط (٢)، ٥١٤٠٣.

٤٨. المصباح المنير في غريب الشرح الكبير للرافعي: تأليف: العلامة أحمد بن محمد بن علي المقرى الفيومي (ت ٧٠٧ هـ)، المكتبة العلمية، بيروت - لبنان.

٤٩. معالم السنن شرح سنن أبي داود: للإمام أبي سليمان محمد بن محمد الخطابي البستي (ت ٣٨٨ هـ)، تحقيق: عبد السلام عبد الشافى محمد، دار الكتب العلمية، بيروت - لبنان، ط (٣)، ٢٠٠٥ م.

٥٠. معجم مقاييس اللغة: للإمام أبي الحسين أحمد بن فارس بن زكريا (ت ٣٩٥ هـ)، اعنى به الدكتور محمد عوض مرعوب، فاطمة محمد أصلان، دار أحياء التراث العربي، بيروت، ط (١)، ٢٠٠١ م.

٥١. المفاتيح في شرح المصابيح: الحسين بن محمود بن الحسن، مظهر الدين الزيداني الكوفي الضرير الشيرازي الحنفي المشهور بالمؤهري (ت ٧٢٧ هـ)، تحقيق ودراسة: لجنة مختصة من المحققين بإشراف: نور الدين طالب، دار النوادر، وزارة الأوقاف الكويتية، ط (١)، ٢٠١٢ م.

٥٢. المفردات في غريب القرآن: للإمام أبي القاسم الحسين بن محمد المعروف بالراغب الأصفهاني (ت ٥٠٢ هـ)، تحقيق: محمد خليل عيتاني، دار المعرفة، بيروت - لبنان، ط (٤)، ٢٠٠٥ م.

٥٣. المفهوم لما اشكل من تلخيص كتاب مسلم: للإمام أبي العباس أحمد بن عمر القرطبي (ت ٦٥٦ هـ)، حققه وقدم له: محى الدين ديب مستو، ويوسف علي بدبو، وأحمد محمد السيد، و محمود إبراهيم بزال، دار ابن كثير، دمشق - بيروت، ط (٤)، ٢٠٠٨ م.

٥٤. منار القاريء شرح مختصر صحيح البخاري: حمزة محمد قاسم، راجعه: عبد القادر الأرناؤوط، عني بتصححه ونشره: بشير محمد عيون، مكتبة دار البيان، دمشق، مكتبة المؤيد، السعودية، ١٩٩٠ م.

٥٥. النهاية في غريب الحديث والأثر: للإمام أبي السعادات المبارك بن محمد بن محمد الشيباني الجزري ابن الأثير (ت ٦٠٦ هـ)، تحقيق: طاهر الزاوي ومحمود الطناحي، المكتبة العلمية - بيروت، ١٩٧٩ م.

٥٦. نيل الأوطار شرح متقدى الأخبار: للإمام محمد بن علي بن محمد الشوكاني (ت ١٢٥٠ هـ)، تحقيق: عصام الدين الصبابطي، دار الحديث - مصر، ط (١)، ١٩٩٣ م.

